

الأصل المعروف بالمبسوط

العشر وما كان من أرض السواد والجبل ما لا يبلغه الماء فجاء رجل فأحياه فاستخرجه
فهو من أرض العشر وما كان من ذلك مما يبلغه الماء فهو من أرض الخراج وقد بلغنا عن
النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من أحيا أرضا مواتا فهي له قلت ويكون له رقبتها قال
نعم